

منظمة الصحة العالمية



جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون

ج ٥٤/متنوعات/٩

٢٢ أيار/مايو ٢٠٠١

A54/DIV/9

المقررات الاجرائية وقائمة بالقرارات

أولاً: المقررات الاجرائية

ج ص ع ٥٤ (١) تشكيل لجنة أوراق الاعتماد

عينت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون لجنة لأوراق الاعتماد تتألف من مندوبي الدول الأعضاء الاثنتي عشرة التالية: النمسا وبنغلاديش والبوسنة والهرسك وليبيريا والجمهورية العربية الليبية ولكسمبرغ وماليزيا وموزمبيق وباراغواي وسانت كيتس ونيفيس والجمهورية العربية السورية وأوغندا.

(الجلسة العامة الأولى، ١٤ أيار/مايو ٢٠٠١)

ج ص ع ٥٤ (٢) تشكيل لجنة الترشيحات

انتخبت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون لجنة للترشيحات تتكون من مندوبي الدول الأعضاء التالية: الأرجنتين وبليز وتشاد والصين وكوستاريكا وكرواتيا وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية واكوادور واريتريا وفرنسا وغامبيا وغينيا واسرائيل والأردن ومالطة ونيبال ونيجيريا وبابوا غينيا الجديدة وقطر والاتحاد الروسي والسودان والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وفانواتو وفنزويلا والدكتورة لبيرتينا أماتيللا، ناميبيا (رئيسة جمعية الصحة العالمية الثالثة والخمسين، بحكم منصبها).

(الجلسة العامة الأولى، ١٤ أيار/مايو ٢٠٠١)

ج ص ع ٥٤ (٣) انتخاب أعضاء مكتب جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين

انتخبت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون، بعد دراسة توصيات لجنة الترشيحات، أعضاء المكتب التاليين:

الرئيس: الدكتور هونغ صن هوت (كمبوديا)

نواب الرئيس: الدكتور أ. م. كاسي (باكستان)
السيدة م. أرغويلو (نيكاراغوا)
السيد ب. ج. ا. تابسوبا (بوركينافاسو)
الدكتور ا. ب. زيلينكفيتش (بيلاروس)
السيد ري تشول (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية)

(الجلسة العامة الأولى، ١٤ أيار/ مايو ٢٠٠١)

ج ص ع ٥٤ (٤) انتخاب أعضاء مكتي اللجنتين الرئيسيتين

انتخبت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون، بعد دراسة توصيات لجنة الترشيحات، عضوي مكتي اللجنتين الرئيسيتين التاليين:

اللجنة "أ": الرئيس: الأستاذ س. ك. أونغيري (كينيا)

اللجنة "ب": الرئيس: السيد د. أ. غونارسون (أيسلندا)

(الجلسة العامة الأولى، ١٤ أيار/ مايو ٢٠٠١)

ثم انتخبت اللجنتان الرئيسيتان أعضاء مكتب الجمعية التاليين:

اللجنة "أ": نائب الرئيس: الدكتور محمود. فكري (الامارات العربية المتحدة)
الدكتور س. أوتو (بالاو)

المقررة: السيدة ل. بوبسكو (رومانيا)

اللجنة "ب": نائب الرئيس: الدكتور م. داهل-ريجس (جزر البهاما)
الدكتور باكدي بوتيسيري (تايلند)

المقرر: الدكتور ج. ماندلا كوينيني (سوازيلند)

(الجلستان الأوليان للجننتين "أ" و"ب"، ١٥ و ١٦ أيار/ مايو ٢٠٠١)

ج ص ع ٥٤ (٥) انشاء اللجنة العامة

انتخبت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون، بعد دراسة توصيات لجنة الترشيحات، مندوبي البلدان السبعة عشر التالية أعضاء في اللجنة العامة: البحرين وبوتان وبوليفيا والصين وكوبا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ودومينيكا وفرنسا وغينيا - بيساو وجمهورية ايران الاسلامية واليابان ومالي والنيجر والاتحاد الروسي والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

(الجلسة العامة الأولى، ١٤ أيار/ مايو ٢٠٠١)

ج ص ع ٤٤٥ (٦) أقرار جدول الأعمال

أقرت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون جدول الأعمال المؤقت الذي أعده المجلس التنفيذي في دورته السابعة بعد المائة بعد حذف بند واحد وإضافة بند تكميلي.

(الجلسة العامة الثانية، ١٤ أيار/ مايو ٢٠٠١)

ج ص ع ٤٤٥ (٧) فحص أوراق الاعتماد

أقرت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون صحة أوراق اعتماد الوفود التالية: أفغانستان؛^١ ألبانيا، الجزائر؛ أندورا؛ أنغولا؛ الأرجنتين؛ أرمينيا؛ أستراليا؛ النمسا؛ أذربيجان؛ جزر البهاما؛ البحرين؛ بنغلاديش؛ بربادوس؛ بيلاروس؛ بلجيكا؛ بلير؛ بنن؛ بوتان؛ بوليفيا؛ البوسنة والهرسك؛ بوتسوانا؛ البرازيل؛ بروني دار السلام؛ بلغاريا؛ بوركينا فاسو؛ بوروندي؛ كمبوديا؛ الكامبيرون؛ كندا؛ الرأس الأخضر؛ جمهورية أفريقيا الوسطى؛ تشاد؛ شيلي؛ الصين؛ كولومبيا؛ جزر القمر؛ الكونغو؛ جزر كوك؛ كوستاريكا؛ كوت ديفوار؛ كرواتيا؛ كوبا؛ قبرص؛ الجمهورية التشيكية؛ جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ الدانمرك؛ جيبوتي؛ دومينيكا؛ الجمهورية الدومينيكية؛ اكوادور؛ مصر؛ السلفادور؛ غينيا الاستوائية؛ اريتريا؛ استونيا؛ اثيوبيا؛ فيجي؛ فنلندا؛ فرنسا؛ غابون؛ غامبيا؛ جورجيا؛ ألمانيا؛ غانا؛ اليونان؛ غرينادا؛ غواتيمالا؛ غينيا؛ غينيا - بيساو؛ غيانا؛ هايتي؛ هندوراس؛ هنغاريا؛ أيسلندا؛ الهند؛ اندونيسيا؛ جمهورية ايران الاسلامية؛ العراق؛ أيرلندا؛ اسرائيل؛ ايطاليا؛ جامايكا؛ اليابان؛ الأردن؛ كازاخستان؛ كينيا؛ كيريباتي؛ الكويت؛ قبرغيزستان؛ جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية؛ لاتفيا؛ لبنان؛ ليسوتو؛ ليبيريا؛ الجماهيرية العربية الليبية؛ ليتوانيا؛ لوكسمبرغ؛ مدغشقر؛ ملاوي؛ ماليزيا؛ ملديف؛ مالي؛ مالمطة؛ موريتانيا؛ موريشيوس؛ المكسيك؛ موناكو؛ منغوليا؛ المغرب؛ موزامبيق؛ ميانمار؛ ناميبيا، ناورو؛ نيبال؛ هولندا؛ نيوزيلندا؛ نيكاراغوا؛ النيجر؛ نيجيريا؛ النرويج؛ عمان؛ باكستان؛ بالاو؛ بنما؛ بابوا غينيا الجديدة؛ باراغواي؛ بيرو؛ الفلبين؛ بولندا؛ البرتغال؛ قطر؛ جمهورية كوريا؛ جمهورية مولدوفا؛ رومانيا؛ الاتحاد الروسي؛ رواندا؛ سانت كيتس ونيفيس؛ سانت لوسيا؛ سانت فنسنت وجرينادين؛ ساموا؛ سان مارينو؛ سان تومي وبرينسيبي؛ المملكة العربية السعودية؛ السنغال؛ سيشيل؛ سيراليون؛ سنغافورة؛ سلوفاكيا؛ سلوفينيا؛ جزر سليمان؛^١ الصومال؛ جنوب أفريقيا؛ أسبانيا؛ سري لانكا؛ السودان؛ سوازيلند؛ السويد؛ سويسرا؛ الجمهورية العربية السورية؛ تايلند؛ جمهورية مقدونية اليوغسلافية السابقة؛ توغو؛ تونغو؛ ترينيداد وتوباغو؛ تونس؛ تركيا؛ توفالو؛ أوغندا؛ أوكرانيا؛ الامارات العربية المتحدة؛ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛ جمهورية تنزانيا المتحدة؛ الولايات المتحدة الأمريكية؛ أوروغواي؛ أوزبكستان؛ فانواتو؛ فنزويلا؛ فييت نام؛ اليمن؛ يوغوسلافيا؛ زامبيا؛ زامبابوي.

(الجلسات العامتان، الرابعة والثامنة، ١٦ و ٢١ أيار/ مايو ٢٠٠١)

١ قبلت أوراق اعتمادها مؤقتا.

جص ع ٤٤ (٨) انتخاب الدول الأعضاء التي لها حق تعيين شخص للعمل عضوا في المجلس التنفيذي

انتخبت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون، بعد دراسة توصيات اللجنة العامة،^١ الدول الأعضاء التالية التي لها حق تعيين شخص للعمل عضوا في المجلس التنفيذي: كولومبيا وكوبا ومصر واريتريا واثيوبيا وجرينادا وكازاخستان وميانمار والفلبين وجمهورية كوريا والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

(الجلسة العامة السابعة، ١٨ أيار/ مايو ٢٠٠١)

جص ع ٤٤ (٩) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية

عينت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون الدكتور ج. لاريفيير، مندوب كندا، عضوا في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية، والدكتور شيام ب. بهاتاراي، مندوب نيبال، عضوا بديلا في اللجنة، وذلك لمدة ثلاث سنوات.

وعينت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون أيضا السيد ل. روكوفادا، مندوب فيجي، عضوا في اللجنة، والسيد م. شاكاليسا، مندوب بوتسوانا، عضوا بديلا في اللجنة، خلال المدة المتبقية من ولايتي الدكتور ل. مالولو والدكتور ج. ك. و. مولوا، على التوالي.

وعينت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون كذلك الدكتور ج. ك. غونريك، مندوب الدانمرك، عضوا بديلا في اللجنة، للمدة المتبقية من ولاية الدكتور ا. كراغ.

(الجلسة العامة الثامنة، ٢١ أيار/ مايو ٢٠٠١)

جص ع ٤٤ (١٠) تقرير المجلس التنفيذي عن دورتيه السادسة بعد المائة والسابعة بعد المائة

وافقت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون، بعد استعراضها لتقرير المجلس التنفيذي عن دورتيه السادسة بعد المائة^٢ والسابعة بعد المائة^٣ على التقريرين المذكورين وأتت على المجلس للعمل الذي أنجزه وأعربت عن تقديرها للتفاني الذي أبداه المجلس في الاضطلاع بالمهام الموكولة اليه. وطلبت الى الرئيس أن ينقل شكر جمعية الصحة خاصة لأعضاء المجلس الذين سيكملون مدة عضويتهم بعيد اختتام أعمال الجمعية.

(الجلسة العامة التاسعة، ٢٢ أيار/ مايو ٢٠٠١)

١ الوثيقة ج ٤٤/٥٤.

٢ الوثيقة مت ١٠٦/٢٠٠٠/١/سجلات/١.

٣ الوثيقتان مت ١٠٧/٢٠٠١/١/سجلات/١ ومت ١٠٧/٢٠٠١/٢/سجلات/٢ (النص الانكليزي).

جص ع ٥٤ (١١) اختيار البلد الذي ستعقد فيه جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون

قررت جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون، عملاً بالمادة ١٤ من الدستور، أن تعقد جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون في سويسرا.

(الجلسة العامة التاسعة، ٢٢ أيار/ مايو ٢٠٠١)

ثانياً: القرارات

برنامج العمل العام	جص ع ٥٤-١
تغذية الرضع وصغار الأطفال	جص ع ٥٤-٢
مرتبات الموظفين غير المحددي الدرجات ومرتب المدير العام	جص ع ٥٤-٣
التقرير المالي المبدئي غير المراجع لحسابات منظمة الصحة العالمية لسنة ٢٠٠٠	جص ع ٥٤-٤
الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها الى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور	جص ع ٥٤-٥
ترتيبات خاصة لتسوية المتأخرات	جص ع ٥٤-٦
صندوق العقارات	جص ع ٥٤-٧
الدخل الطارئ	جص ع ٥٤-٨
تقرير اشتراكات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية	جص ع ٥٤-٩
تكثيف جهود التصدي للايدز والعدوى بفيروسه	جص ع ٥٤-١٠
الاستراتيجية الدوائية المنقحة لمنظمة الصحة العالمية	جص ع ٥٤-١١
تعزيز التمريض والقبالة	جص ع ٥٤-١٢
تعزيز النظم الصحية في البلدان النامية	جص ع ٥٤-١٣
الأمن الصحي العالمي: الإنذار بحدوث الأوبئة والاستجابة لمقتضياتها	جص ع ٥٤-١٤
الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين، ومساعدتهم	جص ع ٥٤-١٥

العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم	جص ع ٥٤-١٦
تقدير الاشتراكات للمدة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣	جص ع ٥٤-١٧
شفافية عملية مكافحة التبغ	جص ع ٥٤-١٨
البلهارسية وحالات العدوى الديدانية المنقولة بالترربة	جص ع ٥٤-١٩
قرار فتح أبواب الاعتماد للمدة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣	جص ع ٥٤-٢٠
التصنيف الدولي لتأدية الوظائف والعجز والصحة	جص ع ٥٤-٢١
اصلاح المجلس التنفيذي	جص ع ٥٤-٢٢

= = =